



مجلس الأمة  
NATIONAL ASSEMBLY

مرفق رقم  
( ١٩ )

State of Kuwait

دولة الكويت

الفصل التشريعي الخامس عشر  
دور الانعقاد العادي الأول

التقرير ( ٢٦ )

لجنة الشؤون المالية والاقتصادية

الرقم :

التاريخ : ٢٩ رجب ١٤٢٨ هـ

الموافق : ٢٦ أبريل ٢٠١٧ م

يودع في جدول أعمال المجلس المقدم  
مع إعطائه صفة الاستعجال.

المحترم

السيد / رئيس مجلس الأمة

تحية طيبة وبعد ،،،

يسرني أن أقدم لكم التقرير السادس والعشرون للجنة الشؤون المالية

والاقتصادية عن الاقتراحات بقوانين بشأن منح معاشات استثنائية ومكافآت استحقاق  
للعسكريين المتقاعدين من ضباط الصف والأفراد وعددها (٤) ( محال أحدها بصفة  
الاستعجال ) .

برجاء عرضه على المجلس الموقر .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

رئيس اللجنة

خلف دميثير العنزي

## الفصل التشريعي الخامس عشر

### دور الانعقاد العادي الأول

#### تقرير ( ٢٦ )

#### للجنة الشؤون المالية والاقتصادية

#### عن :

الاقترحات بقوانين بشأن منح معاشات استثنائية ومكافآت استحقاق


للعسكريين المتقاعدين من ضباط الصف والأفراد

وعددتها (٤) ( محال أحدها بصفة الاستعجال ) .

إعداد : سالم عادل الشهاب

زينب ممدوح الزنكوي

مراجعة : د. هالة فهد الحميدي



مجلس الأمة  
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

دولة الكويت

## فهرس المرفقات

الصفحة	الموضوع	م
١١ - ١	التقرير السادس والعشرين للجنة	١
١٥-١٢	النص كما انتهت إليه اللجنة ومذكرته الإيضاحية	٢
٢٢-١٦	الجدول المقارن	٣
٤٨-٢٣	تقرير لجنة الشؤون التشريعية والقانونية ويتضمن الاقتراحات بقوانين الأول والثاني والثالث	٤
٥٤-٤٩	الاقتراح الرابع	٥



مجلس الأمة  
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

State of Kuwait

- ١ -

الفصل التشريعي الخامس عشر  
دور الانعقاد العاادي الأول

التاريخ: ٢٩ رجب ١٤٣٨ هـ  
الموافق: ٢٦ أبريل ٢٠١٧ م

### التقرير السادس والعشرون للجنة الشؤون المالية والاقتصادية

عن :

- ١- الاقتراح بقانون في شأن منح معاشات استثنائية ومكافآت استحقاق للعسكريين المتقاعدين من ضباط الصف والأفراد ، المقدم من السادة الأعضاء / عسكر عويد العنزي ، فيصل محمد الكندري ، خليل ابراهيم الصالح ، صفاء عبدالرحمن الهاشم ، ناصر سعد الدوسري ( للحال بصفة الاستعجال )
- ٢- الاقتراح بقانون في شأن منح معاشات استثنائية ومكافآت استحقاق للعسكريين المتقاعدين من ضباط الصف والأفراد ، المقدم من السيد العضو / د. محمد هادي الحويلة .
- ٣- الاقتراح بقانون في شأن منح معاشات استثنائية ومكافآت استحقاق للعسكريين المتقاعدين من ضباط الصف والأفراد ، المقدم من السيد العضو / د. جمعان ظاهر الحريش
- ٤- الاقتراح بقانون في شأن منح معاشات استثنائية ومكافآت استحقاق للعسكريين المتقاعدين من ضباط الصف والأفراد ، المقدم من السادة الأعضاء / عبدالله فهاد العنزي ، ثامر سعد الظفيري ، مبارك هيف الحجرف ، شعيب شباب المويزري ، نايف عبدالعزيز العجمي ( للحال بصفة الاستعجال )



مجلس الأمة  
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

دولة الكويت

-٢-

### الإحالة :

أحال السيد / رئيس مجلس الأمة الاقتراحات بقوانين ( الأول والثاني والثالث) المشار إليهم إلى اللجنة بتاريخ ٢٠١٧/٣/١٥م وذلك وفق تقرير لجنة الشؤون التشريعية والقانونية رقم (٥٤) ، كما أحيل الاقتراح الرابع إلى اللجنة بتاريخ ٢٠١٧/٣/٢٣م وذلك لدراستهم وتقديم تقرير بشأنهم .

### عرض عمل اللجنة :

وقد عقدت اللجنة لهذا الغرض (٤) اجتماعات بتاريخ ٣/٢٦ و ٤/٢ و ٤/٥ و ١٠/٤/٢٠١٧م وقد حضر جانباً منها كل من :-

- |                                |  |
|--------------------------------|--|
| نائب رئيس مجلس الوزراء         | ١- معالي الشيخ / محمد خالد الحمد الصباح      |
| وزير الدفاع                    |  |
| نائب رئيس مجلس الوزراء         | ٢- السيد / أنس خالد ناصر الصباح              |
| وزير المالية                   |  |
| وزير الدولة لشؤون مجلس الوزراء | ٣- معالي الشيخ / محمد عبدالله المبارك الصباح |
| وزير الإعلام بالوكالة          |  |



مجلس الأمة  
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

دولة الكويت

- ٣ -

### مجلس الوزراء

- الفريق / خالد المكــــراد
- اللواء / صالح الأنصــــاري

### وزارة المالية

- السيد / صالح أحمد الصرعاوي
- السيد / أيمن عبدالله المهنا
- الوكيل المساعد لشئون الميزانية
- مدير إدارة مكتب وزير المالية

### وزارة الدفاع

- الشيخ / رakan سالم الصباح
- اللواء ركن / خالد مضحي الشمري
- العقيد / د. بندر عساف الخالدي
- العميد / عبدالله الوهيبي
- العقيد / أحمد الدعوي
- العقيد / ناصر الأنصاري
- رئيس هيئة مكتب الوزير
- معاون رئيس الأركان العامة
- مدير عام للشؤون العامة
- عضو لجنة - وزارة الداخلية
- عضو الحرس الوطني
- عضو الإدارة العامة للإطفاء

- ٤ -



مجلس الأمة  
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

دولة الكويت

- ٤ -

- المقدم ركن / بدر القبندي
- ملازم أول / زيد الخرينج
- ملازم / يوسف المهنا
- رئيس فرع إنهاء الخدمة
- هيئة مكتب نائب رئيس مجلس
- الوزراء ووزير الدفاع
- هيئة مكتب نائب رئيس مجلس
- الوزراء ووزير الدفاع

### المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية

- السيد / خالد عبدالله الفضالة
- السيدة / حبيصة ناصر المطيري
- السيد / منذر مراد
- نائب المدير العام للشئون التأمينية
- مدير الإدارة القانونية
- الخبير الاكاديمي
- مدير مكتب الدراسات والبحوث

### الهدف من الاقتراحات :-

اطلعت اللجنة على الاقتراحات بقانون المشار إليه في صدر التقرير والوارد بعض منها ضمن تقرير اللجنة التشريعية رقم (٥٤) حيث تبين لها أن تهدف إلى إتصاف ضباط الصف والأفراد والعسكريين المتقاعدين ممن تقاعد منهم بالجهات العسكرية (الدفاع، الداخلية، الحرس الوطني) والإدارة العامة للإطفاء وذلك من خلال منحهم المعاشات الاستثنائية ومكافأة الاستحقاق شأنهم شأن شريحة الضباط والقادة العسكريين المتقاعدين والذين تم منحهم هذه الميزات من خلال تشريعات قانونية وقرارات وزارية .



State of Kuwait

مجلس الأمة  
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

- ٥ -

كما اطلعت اللجنة على الاقتراح بقانون بإضافة مادة جديدة برقم (٨ مكرراً) إلى المرسوم بالقانون رقم (٦٩) لسنة ١٩٨٠ بإصدار قانون معاشات ومكافآت التقاعد للعسكريين ، المقدم من السيد العضو / نايف عبدالعزيز العجمي والوارد ضمن تقرير لجنة الشؤون التشريعية والقانونية المشار إليه سابقاً ، حيث تبين أن فكرة الاقتراح تختلف عن الاقتراحات المشار إليها في صدر التقرير ، حيث يهدف الاقتراح إلى تكريم من حصلوا على الأوسمة والأنواط عرفاناً بجميل صنعهم وتحفيز العسكريين والمدنيين الذين لا يزالون مستمرين في أداء واجباتهم الوظيفية . وعليه فقد رأت اللجنة تأجيل النظر في هذا الاقتراح لمزيد من الدراسة.

### رأي اللجنة التشريعية والقانونية :

اطلعت اللجنة على تقرير لجنة الشؤون التشريعية والقانونية رقم (٥٤) والذي رأت أنه لا يشوب الاقتراحات أي شبهة دستورية .

### رأي وزارة المالية

أكدت الوزارة بأن المقترحات المقدمة تتنافى مع التوجه العام للدولة في ترشيد الإنفاق العام ، وذلك أن تطبيق هذه الاقتراحات سيشكل عبئاً على الخزانة العامة والصناديق التأمينية. خاصة وأن الحالة المالية للدولة في الوقت الراهن تختلف تماماً عما كانت عليه آنذاك حيث تشهد الميزانية عجزاً حقيقياً تتطلب إصدار سندات خزانة ( الاستدانة من السوق الخارجي) لسداد هذا العجز. هذا فضلاً عن أن الموافقة على هذه الاقتراحات من شأنه فتح باب المطالبات المالية من جهات أخرى الأمر الذي سيزيد من الوضع المالي سوءاً .



State of Kuwait

مجلس الأمة  
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

-٦-

ومن جانب آخر أفادت وزارة المالية إنها وبسبب ملائسات وظروف القرار رقم (٤٩٥) وعدم وضوح من ينطبق عليهم القرار ، فإنها على استعداد لدراسة أوضاع العسكريين الذين تقاعدوا خلال الفترة من (٢٠٠٨/٤/٢٨ وحتى ٢٠٠٩/١٢/٣١) وذلك بهدف انصافهم ورفع الظلم الذي قد يكون لحق بهم.

### رأي المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية :

أوضحت المؤسسة أن الاقتراحات بقانون المشار إليها تخرج عن اختصاصها وذلك لأنها تقضي بمنح معاشات استثنائية ومكافآت استحقاق لم تحصل المؤسسة عليها اشتراكات من المؤمن عليهم ، وهو ما يقع ضمن اختصاصات مجلس الوزراء. كما أوضحت المؤسسة عدداً من الملاحظات على الاقتراحات بقانون تتعلق بالشكل والصياغة القانونية يجب مراعاتها عند صياغة المقترح النهائي وهي كالتالي:

### كذلك فقد أوضحت المؤسسة ما يلي:

١- لم تحدد الأحكام المقترحة أي شروط أو ضوابط للاستحقاق ، بخلاف ما هو مقرر للضباط من رتبة رائد فما فوق الذين تقرر منحهم معاشات استثنائية بقرارات مجلس الوزراء الصادرة في هذا الشأن والمراد مساواة المشمولين بالمقترح بهم ، حيث اشترط في هذه القرارات بالنسبة للضباط أن تكون الخدمة قد انتهت بالإحالة للتقاعد ، أو بلوغ السن القانونية لترك الخدمة ، أو العجز عن العمل أو الوفاة ، وألا يستفيد من المعاشات والمكافآت الاستثنائية المقررة بها من انتهت خدمته بجرانم تتعلق بالشرف أو الأمانة أو أمن الدولة ، وألا تكون الخدمة قد انتهت للمصلحة العامة .

-٦-



مَجْلِسُ الْأُمَّةِ  
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

دولة الكويت

-٧-

٢- تشمل الأحكام المقترحة جميع العسكريين من وزارة الدفاع والداخلية والحرس الوطني وكذا رجال الإطفاء المتقاعدين قبل تاريخ العمل بها أياً كان تاريخ تقاعدهم دون تحديد لأي مدد تسري في شأنها ، بخلاف ما تقرر بالنسبة للضباط الذين تحددت المدة التي تسري في شأنها المعاشات الاستثنائية بالمدة التي تنتهي فيها الخدمة من ١٩٩١/٢/٢٦ حتى ٢٠١٤/١٢/٣١ .

٣- أن مكافآت الاستحقاق الاستثنائية تقرر للضباط الذين تنتهي خدماتهم بعد العمل بالقرارات الصادرة بمنحها ، ومن ثم لم تشمل من تقاعد قبل ذلك ، حيث اقتصرت المزايا الممنوحة للمتقاعدين قبل هذه القرارات على المعاشات الاستثنائية فقط ، في حين أن الأحكام المقترحة تقرر المكافآت المشار إليها لكافة المتقاعدين من ضباط الصف والعسكريين ومن ثم تشمل المزايا الممنوحة لهم معاشات استثنائية ومكافآت استثنائية ، وهو ما يعني أنهم في وضع أفضل من المراد مساواتهم بهم من الضباط.

٤- إن تقرير مكافأة الاستحقاق بواقع مرتب سنتين هو بديل لما هو مقرر لهم طبقاً للقرارات الصادرة بشأن بدلاتهم ومكافآتهم ( قرار وزارة الدفاع رقم ٢٠٠٤/٣٦٢٣ ) من أن هذه المكافأة تكون بواقع مرتب سنة . ولم يتقرر مثل ذلك بالنسبة لضباط الصف ، وهو ما يثير التساؤل حول ما إذا كانت المكافأة المقترحة بديلاً لما قد يكون صرف لهم من مكافآت استحقاق بعد انتهاء الخدمة ، أم أنها تصرف بالإضافة إلى ما صرف سابقاً .

كما أنه في شروط الاستحقاق ، فإن المكافأة الاستثنائية تستحق للضباط بشرط ألا تقل الخدمة عن (٢٥) سنة ، في حين أن ضباط الصف والأفراد يستحقونها بأقل من ذلك .



مجلس الأمة  
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

دولة الكويت

-٨-

### لجنة أنظمة الخدمة العسكرية

أوضحت اللجنة أن القرار رقم (٤٩٥) لسنة ٢٠٠٨ صدر تماشياً مع القرارات التي صدرت للقياديين المدنيين في الدولة وذلك بهدف تجديد الدماء ومساواة القيايين العسكريين ( من رتبة عقيد ما فوق ) بأقرانهم في الوظائف القيادية حيث أنه كان محدد من ضمن القرار التكلفة والعدد الذي لا يجاوز ٣٠٠ ضابط إلا أنه نظراً لظروف خاصة تم توسيع نطاق القرار ليشمل الضباط بدءاً من فئة رائد وما فوق .

وبناءً على ما سبق فإننا نؤكد على أن القرار (٤٩٥) لسنة ٢٠٠٨ خاص بالعسكريين من الضباط ، ولم يكن يقصد به العسكريين من ضباط الصف والأفراد . علماً بأنه صدرت قرارات لا حقة لتوسيع نطاق القرار من ناحية المدة والمشمولين.

وقدمت وزارة المالية بالتعاون مع لجنة أنظمة الخدمة العسكرية والمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية بناءً على طلب اللجنة تكلفة منح معاش استثنائي لبعض أصحاب الرتب العسكرية والذين تقاعدوا خلال الفترتين من ١٩٩١/٢/٢٦ إلى ٢٠١٣/٤/٢٥ ، وكذلك الفترة من ٢٠٠٨/٤/٢٨ إلى ٢٠٠٩/١٢/٣١ ، وكانت التكلفة وعدد المستفيدين

بالفترتين كما هو موضح بالجدول التالي:

الفترة	عدد المستفيدين	معاش استثنائي	مكافأة استحقاق
من ٢٠٠٨/٤/٢٨ إلى ٢٠٠٩/١٢/٣١	٢٦٨١ - وزارة الدفاع - وزارة الداخلية - الحرس الوطني	٨,٧٦٤,٠٠٠ د.ك	٦٥ مليون د.ك

-٨-

**رأي اللجنة :****وبعد المناقشة وسماع وجهات النظر المختلفة اتضح للجنة ما يلي :-**

١- أنه بناءً على القرار رقم (٤٩٥) لسنة ٢٠٠٨ بشأن منح مكافأة استحقاق ورواتب استثنائية للعسكريين المتقاعدين ، تقدم مجموعة من العسكريين من الضباط وضباط الصف والأفراد بمختلف الرتب إلى التقاعد وذلك للاستفادة من المزايا الواردة في القرار إلا أنهم فوجئوا لا حقاً أن هذا القرار لا يشمل كل الفئات وإنما محدد للضباط فقط ومن رتب معينة .

٢- تأكدت اللجنة أن هناك فئة معينة من العسكريين وقع عليها الظلم ، بسبب غموض القرار رقم (٤٩٥) لسنة ٢٠٠٨ وعدم تحديده للفئات المستفيدة منه . كما أن توضيح ملابسات القرار والفئات التي يشملها لم يصدر إلا في مارس ٢٠٠٩ وذلك بعد ان تقاعدوا فعلياً .

٣- قررت اللجنة تأجيل النظر في المزايا المقررة للعسكريين الذين تقاعدوا في الفترة من ١٩٩١/٢/٢٦ لمزيد من الدراسة وذلك نظراً لعدم توافر المعلومات والبيانات المتعلقة بإعداد المستحقين وتكلفتهم المالية لحين موافاة الجهات العسكرية وزارة المالية بهذه البيانات.



مجلس الأمة  
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

دولة الكويت

- ١٠ -

**وبناء على ما تقدم ، ولإنصاف الفئة التي لم يطبق عليها القرار رقم (٤٩٥) ، لذا  
فقد قررت اللجنة ما يلي :-**

١- صرف معاش استثنائي للضباط فئة نقيب وما دون بقيمة (٤٠٠) د.ك وضباط  
الصف والأفراد بقيمة (٣٠٠) د.ك لمن أمضى ٢٥ سنة في الخدمة (٢٥٠) لمن  
أمضى (٢٠) سنة في الخدمة

٢- تتحمل الجهات العسكرية الثلاث ( الدفاع ، الداخلية ، الحرس الوطني ) والإدارة  
العامة للإطفاء دفع مكافأة الاستحقاق من ميزانيتها للمشمولين بأحكام هذا القانون.

- ١٠ -



مجلس الأمة  
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

دولة الكويت

- ١١ -

وبعد المناقشة وتبادل الآراء انتهت اللجنة إلى الموافقة بإجماع آراء أعضائها الحاضرين على جميع الاقتراحات بقوانين (بعد التعديل) وذلك كما هو موضح بالجدول المقارن .

واللجنة تقدم تقريرها إلى المجلس الموقر لاتخاذ ما يراه مناسباً بصدده .

مقرر اللجنة  
صفاء عبدالرحمن الهاشم  
رئيساً

المرفقات :

- النص كما انتهت إليه اللجنة ومذكرته الايضاحية .
- الجدول المقارن .
- تقرير لجنة الشؤون التشريعية والقانونية ويتضمن الاقتراحات بقانون الأول والثاني والثالث
- الاقتراح بقانون الرابع

**النص الذي انتهت إليه  
اللجنة ومذكرته الايضاحية**



State of Kuwait

مجلس الأمة  
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

**اقتراح بقانون**  
**في شأن منح معاشات استثنائية**  
**ومكافآت استحقاق للعسكريين المتقاعدين**

- بعد الاطلاع على الدستور ،
- وعلى المرسوم بالقانون رقم (٢) لسنة ١٩٦٧ بإنشاء الحرس الوطني،
- وعلى القانون رقم (٣٢) لسنة ١٩٦٧ بشأن الجيش والقوانين المعدلة له ،
- وعلى القانون رقم (٢٣) لسنة ١٩٦٨ بشأن نظام قوة الشرطة والقوانين المعدلة له ،
- وعلى الأمر الأميري بالقانون رقم (٦١) لسنة ١٩٧٦ بإصدار قانون التأمينات الاجتماعية والقوانين المعدلة له ،
- وعلى المرسوم بالقانون رقم (٦٩) لسنة ١٩٨٠ بإصدار قانون معاشات ومكافآت التقاعد للعسكريين والقوانين المعدلة له،
- وعلى القانون رقم (٣٦) لسنة ١٩٨٢ بشأن رجال الإطفاء والقوانين المعدلة له ،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

**( مادة أولى )**

يمنح الضباط وضباط الصف من العسكريين المتقاعدين خلال الفترة من ٢٠٠٨/٤/٢٨ إلى ٢٠٠٩/١٢/٣١ - والذين لم يطبق عليهم قرار مجلس الوزراء رقم (٤٩٥) لسنة ٢٠٠٨ - من الجهات العسكرية الثلاث (الدفاع ، الداخلية ، الحرس الوطني) والإدارة العامة للإطفاء :

أولاً : معاش استثنائي بقيمة :



مجلس الأمة  
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

دولة الكويت

- ١- (٤٠٠ دينار) شهرياً للضباط من رتبة نقيب وما دون .
  - ٢- (٣٠٠ دينار) شهرياً لضباط الصف والأفراد ممن أمضوا ٢٥ سنة في الخدمة.
  - ٣- (٢٥٠ دينار) شهرياً لضباط الصف والأفراد ممن أمضوا ٢٠ سنة في الخدمة.
- ثانياً : مكافأة استحقاق بواقع راتب سنة .

( مادة ثانية )

تتحمل الخزانة العامة للدولة دفع المعاشات الاستثنائية للمشمولين بأحكام هذا القانون، على أن تقوم المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية بصرفها لمستحقيها .

( مادة ثالثة )

تتحمل الجهات العسكرية الثلاث ( الدفاع ، الداخلية ، الحرس الوطني ) والإدارة العامة للإطفاء دفع مكافأة الاستحقاق من ميزانيتها للمشمولين بأحكام هذا القانون.

( مادة رابعة )

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون ، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

## المذكرة الإيضاحية

### للاقتراح بقانون في شأن منح معاشات استثنائية ومكافآت استحقاق للعسكريين المتقاعدين من ضباط الصف ولأفراد

لوحظ في التشريعات القانونية والقرارات الوزارية التي صدرت بشأن منح المعاشات الاستثنائية ومكافآت الاستحقاق أنها ركزت على شريحة الضباط والقادة العسكريين المتقاعدين في الجهات العسكرية الثلاث ( الدفاع، الداخلية، الحرس الوطني) والإدارة العامة للإطفاء وتجاهلت شريحة مهمة من المتقاعدين وهم ضباط الصف والأفراد العسكريين الذين أفنوا حياتهم في العمل العسكري وكان لهم دور ملموس في الدفاع عن البلاد وقت الغزو الغاشم وفي حرب تحرير الكويت عام ١٩٩١ وفي حرب تحرير العراق في العام ٢٠٠٣.

ورغم ما قام به ضباط الصف و الأفراد العسكريون المتقاعدون ورجال الإطفاء من دفاع عن أرض الكويت وحماية حدودها وحفظ الأمن الداخلي إلا أن معاشتهم التقاعدية لازالت قليلة وضعيفة ولم تطرأ عليها الزيادة المناسبة، بعد خدمتهم الطويلة، كما أنها لاتعينهم على مواجهة ارتفاع الأسعار وغلاء المعيشة ولا تفي بالمتطلبات المعيشية ولا تساير الزيادات المطردة لتكاليف وأعباء الحياة.

ومن أجل ذلك أعد هذا الاقتراح بالقانون لمنح معاشات استثنائية ومكافآت للعسكريين المتقاعدين من الضباط وضباط الصف والأفراد في الجهات العسكرية الثلاث ( الدفاع، الداخلية الحرس الوطني) والإدارة العامة للإطفاء لإنصاف هذه الفئة تحقيقاً للمصلحة العامة والعدالة الاجتماعية ورفعاً للظلم والضرر الذي وقع عليهم وعلى أسرهم.



مجلس الأمة  
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

دولة الكويت

ونص الاقتراح بقانون في المادة الأولى منه على منح معاش استثنائي للضباط وضباط الصف والأفراد العسكريين ممن تقاعد منهم بالجهات العسكرية الثلاث ( الدفاع الداخلية، الحرس الوطني) والإدارة العامة للإطفاء، وذلك بقيمة ( ٤٠٠ دينار) من رتبة نقيب وما دون وبقيمة ( ٣٠٠ دينار) لمن أمضوا ٢٥ سنة في الخدمة، وبقيمة ( ٢٥٠ ديناراً) شهرياً لمن أمضوا ٢٠ سنة في الخدمة، كما نص في الفقرة الثانية من المادة على منح مكافأة استحقاق بواقع راتب سنة.

وأشارت المادة الثانية إلى أن تتحمل الخزنة العامة للدولة دفع المعاشات الاستثنائية للمشمولين بأحكام هذا القانون، على أن تقوم المؤسسة العامة للتأمينات بصرفها لمستحقيها، وأوضحت المادة الثالثة بأن تتحمل الجهات العسكرية الثلاث ( الدفاع، الداخلية، الحرس الوطني) والإدارة العامة للإطفاء دفع مكافأة الاستحقاق من ميزانيتها للمشمولين بأحكام هذا القانون.

# الجدول المقارن

## جدول مقارن من :

- ١- الاقتراح بقانون في شأن منح معاشات استثنائية ومكافآت استحقاق للعسكريين المتقاعدين من ضباط الصف والأفراد ،  
المقدم من السادة الأعضاء / عسكر عويد العنزي ، فيصل محمد الكندري ، خليل ابراهيم الصالح ، صفاء عبدالرحمن الهاشم ،  
ناصر سعد الدوسري. محال بتاريخ ٢٠١٧-٣-١٥ ( محال بصفة الاستعجال )
- ٢- الاقتراح بقانون في شأن منح معاشات استثنائية ومكافآت استحقاق للعسكريين المتقاعدين من ضباط الصف والأفراد ،  
المقدم من السيد العضو / د. محمد هادي الحويلة . محال بتاريخ ٢٠١٧-٣-١٥
- ٣- الاقتراح بقانون في شأن منح معاشات استثنائية ومكافآت استحقاق للعسكريين المتقاعدين من ضباط الصف والأفراد ،  
المقدم من السيد العضو / د. جهمان ظاهر الحريش . محال بتاريخ ٢٠١٧-٣-١٥
- ٤- الاقتراح بقانون في شأن منح معاشات استثنائية ومكافآت استحقاق للعسكريين المتقاعدين من ضباط الصف والأفراد ،  
المقدم من السادة الأعضاء / عبدالله فهاد العنزي ، ثامر سعد الظفيري ، مبارك هيف الجرف ،  
شعيب شباب المويزي ، نايف عبدالعزيز العجمي. محال بتاريخ ٢٠١٧/٣/٢٣ (محال بصفة الاستعجال )

٢٠١٧/٤/٢٥ م

ملاحظات	ما انتهت إليه اللجنة	الاقتراح بقانون الرابع	الاقتراح بقانون الثالث	الاقتراحين بقانونين الأول والثاني
الاقتراحين بقانونين الأول والثاني متطابقين	<p><b>في شأن منح معاشات استثنائية ومكافآت استحقاق للعسكريين المتقاعدين من ضباط الصف والأفراد</b></p> <p>٤٠ - بعد الاطلاع على الدستور ،</p> <p>٤١ - وعلى المرسوم بالقانون رقم (٢) لسنة ١٩٦٧ بإنشاء الحرس الوطني والقوانين المعدلة له ،</p> <p>٤٢ - وعلى القانون رقم (٣٢) لسنة ١٩٦٧ في شأن الجيش والقوانين المعدلة له ،</p> <p>٤٣ - وعلى القانون رقم (٢٣) لسنة ١٩٦٨ بشأن نظام قوة الشرطة والقوانين المعدلة له ،</p> <p>٤٤ - وعلى الأمر الأميري بالقانون رقم (٦١) لسنة ١٩٧٦ بإصدار قانون التأمينات الاجتماعية والقوانين المعدلة له ،</p> <p>٤٥ - وعلى المرسوم بالقانون رقم (٦٩) لسنة ١٩٨٠ بإصدار قانون معاشات ومكافآت التقاعد للعسكريين والقوانين المعدلة له ،</p> <p>٥٢ - وعلى القانون رقم (٣٦) لسنة ١٩٨٢ بشأن رجال الإطفاء والقوانين المعدلة له ،</p> <p>٥٣ - وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه :</p>	<p><b>في شأن منح معاشات استثنائية ومكافآت استحقاق للعسكريين المتقاعدين من ضباط الصف والأفراد</b></p> <p>٣٢ - بعد الاطلاع على الدستور ،</p> <p>٣٣ - وعلى المرسوم بالقانون رقم (٢) لسنة ١٩٦٧ بإنشاء الحرس الوطني ،</p> <p>٣٤ - وعلى القانون رقم (٣٢) لسنة ١٩٦٧ بشأن الجيش والقوانين المعدلة له ،</p> <p>٣٥ - وعلى القانون رقم (٢٣) لسنة ١٩٦٨ بشأن نظام قوة الشرطة والقوانين المعدلة له ،</p> <p>٣٦ - وعلى الأمر الأميري بالقانون رقم (٦١) لسنة ١٩٧٦ بإصدار قانون التأمينات الاجتماعية والقوانين المعدلة له ،</p> <p>٣٧ - وعلى المرسوم بالقانون رقم (٦٩) لسنة ١٩٨٠ بإصدار قانون معاشات ومكافآت التقاعد للعسكريين والقوانين المعدلة له ،</p> <p>٣٨ - وعلى القانون رقم (٣٦) لسنة ١٩٨٢ بشأن رجال الإطفاء والقوانين المعدلة له ،</p> <p>٣٩ - وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه :</p>	<p><b>في شأن منح معاشات استثنائية ومكافآت استحقاق للعسكريين المتقاعدين من ضباط الصف والأفراد</b></p> <p>٢٤ - بعد الاطلاع على الدستور ،</p> <p>٢٥ - وعلى المرسوم بالقانون رقم (٢) لسنة ١٩٦٧ بإنشاء الحرس الوطني ،</p> <p>٢٦ - وعلى القانون رقم (٣٢) لسنة ١٩٦٧ بشأن الجيش والقوانين المعدلة له ،</p> <p>٢٧ - وعلى القانون رقم (٢٣) لسنة ١٩٦٨ بشأن نظام قوة الشرطة والقوانين المعدلة له ،</p> <p>٢٨ - وعلى الأمر الأميري بالقانون رقم (٦١) لسنة ١٩٧٦ بإصدار قانون التأمينات الاجتماعية والقوانين المعدلة له ،</p> <p>٢٩ - وعلى المرسوم بالقانون رقم (٦٩) لسنة ١٩٨٠ بإصدار قانون معاشات ومكافآت التقاعد للعسكريين والقوانين المعدلة له ،</p> <p>٣٠ - وعلى القانون رقم (٣٦) لسنة ١٩٨٢ بشأن رجال الإطفاء والقوانين المعدلة له ،</p> <p>٣١ - وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه :</p>	

ملاحظات	ما انتهت إليه اللجنة	الاقتراح بقانون الرابع	الاقتراح بقانون الثالث	الاقتراحين بقانونين الأول و الثاني
	<p>( مادة أولى )</p> <p>" يمنح الضباط وضباط الصف من العسكريين المتقاعدين خلال الفترة من ٢٠٠٩/١٢/٣١ إلى ٢٠٠٨/٤/٢٨ - والذين لم يطبق عليهم قرار مجلس الوزراء رقم (٤٩٥) لسنة ٢٠٠٨ - من الجهات العسكرية الثلاث (الدفاع ، الداخلية ، الحرس الوطني) والإدارة العامة للإطفاء :</p> <p>أولاً : معاش استثنائي بقيمة :</p> <p>١- (٤٠٠) دينار ) شهرياً للضباط من رتبة نقيب وما دون .</p> <p>٢- (٣٠٠) دينار ) شهرياً لضباط الصف والأفراد ممن أمضوا ٢٥ سنة في الخدمة .</p> <p>٣- (٢٥٠) دينار ) شهرياً لضباط الصف والأفراد ممن أمضوا ٢٠ سنة في الخدمة .</p> <p>ثانياً : مكافأة استحقاق بواقع راتب سنة .</p>	<p>( مادة أولى )</p> <p>يمنح لضباط الصف والأفراد العسكريين المتقاعدين من الجهات العسكرية الثلاث (الدفاع ، الداخلية ، الحرس الوطني) والإدارة العامة للإطفاء .</p>	<p>( مادة أولى )</p> <p>يمنح ضباط الصف والأفراد العسكريين معاشاً استثنائياً ممن تقاعد منهم بالجهات العسكرية الثلاث (الدفاع ، الداخلية ، الحرس الوطني) والإدارة العامة للإطفاء .</p>	<p>( مادة أولى )</p> <p>يمنح معاشاً استثنائياً لضباط الصف والأفراد العسكريين ممن تقاعد منهم بالجهات العسكرية الثلاث (الدفاع ، الداخلية ، الحرس الوطني) والإدارة العامة للإطفاء .</p>

ملاحظات	ما انتهت إليه اللجنة	الاقتراح بقانون الرابع	الاقتراح بقانون الثالث	الاقتراحين بقانونين الأول و الثاني
			<p>( مادة ثانية ) يمنح المذكورون في بالمادة الأولى من هذا القانون مكافأة استحقاق بواقع راتب سنة .</p>	<p>( مادة ثانية ) يمنح المذكورون في المادة ( الأولى ) من هذا القانون مكافأة استحقاق بواقع راتب سنة .</p>

ملاحظات	ما انتهت إليه اللجنة	الاقتراح بقانون الرابع	الاقتراح بقانون الثالث	الاقتراحين بقانونين الأول و الثاني
	<p>( مادة ثانية )</p> <p>تتحمل الخزنة العامة للدولة دفع المعاشات الاستثنائية للمشمولين بأحكام هذا القانون ، على أن تقوم المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية بصرفها لمستحقيها .</p>	<p>( مادة ثالثة )</p> <p>تتحمل الخزنة العامة للدولة دفع المعاشات الاستثنائية للمشمولين بأحكام هذا القانون على أن تقوم المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية بصرفها لمستحقيها .</p>	<p>( مادة ثالثة )</p> <p>تتحمل الخزنة العامة للدولة دفع المعاشات الاستثنائية للمشمولين بأحكام هذا القانون ، على أن تقوم المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية بصرفها لمستحقيها .</p>	<p>( مادة ثالثة )</p> <p>تتحمل الخزنة العامة للدولة دفع المعاشات الاستثنائية للمشمولين بأحكام هذا القانون ، على أن تقوم المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية بصرفها لمستحقيها .</p>

ملاحظات	ما انتهت إليه اللجنة	الاقتراح بقانون الرابع	الاقتراح بقانون الثالث	الاقتراحين بقانونين الأول والثاني
	<p>( مادة ثالثة )</p> <p>تتحمل الجهات العسكرية الثلاث ( الدفاع ، الداخلية ، الحرس الوطني ) والإدارة العامة للإطفاء دفع مكافأة الاستحقاق من ميزانيتها للمشمولين بأحكام هذا القانون .</p>	<p>( مادة رابعة )</p> <p>تتحمل الجهات العسكرية الثلاث ( الدفاع ، الداخلية ، الحرس الوطني ) والإدارة العامة للإطفاء دفع مكافأة الاستحقاق من ميزانيتها للمشمولين بأحكام هذا القانون .</p>	<p>( مادة رابعة )</p> <p>تتحمل الجهات العسكرية الثلاث ( الدفاع ، الداخلية ، الحرس الوطني ) والإدارة العامة للإطفاء دفع مكافأة الاستحقاق من ميزانيتها للمشمولين بأحكام هذا القانون .</p>	<p>( مادة رابعة )</p> <p>تتحمل الجهات العسكرية الثلاث ( الدفاع ، الداخلية ، الحرس الوطني ) والإدارة العامة للإطفاء دفع مكافأة الاستحقاق من ميزانيتها للمشمولين بأحكام هذا القانون .</p>

ملاحظات	ما انتهت إليه اللجنة	الاقتراح بقانون الرابع	الاقتراح بقانون الثالث	الاقتراحين بقانونين الأول والثاني
	<p>( مادة رابعة )</p> <p>على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون . ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .</p>	<p>( مادة خامسة )</p> <p>على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون .</p>	<p>( مادة خامسة )</p> <p>على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون .</p>	<p>( مادة خامسة )</p> <p>على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون .</p>
	<p>أمير دولة الكويت صباح الأحمد الصباح</p>	<p>أمير دولة الكويت صباح الأحمد الصباح</p>	<p>أمير دولة الكويت صباح الأحمد الصباح</p>	<p>أمير دولة الكويت صباح الأحمد الصباح</p>

**تقرير لجنة الشؤون  
التشريعية والقانونية رقم  
54 متضمن الاقتراحات  
بقوانين الأول والثاني  
والثالث**

**الفصل التشريعي الخامس عشر**  
**دور الانعقاد العادي الأول**

التقرير رقم (54)

يصادق على لجنة الشؤون المالية والاقتصادية  
ميدج في ميدول أعمال الجلسة القادمة  
مع إعطائه صفة الاستعجال

المحترم  
15/10/2017

لجنة الشؤون التشريعية والقانونية

الرقم :

التاريخ : ١٤ جمادى الآخرة 1438هـ

الموافق : ١٢ مارس 2017م

السيد / رئيس مجلس الأمة

تحية طيبة وبعد ،

يسرني أن أقدم لكم التقرير الرابع والخمسين للجنة الشؤون التشريعية والقانونية عن :

1 - الاقتراح بقانون بإضافة مادة جديدة برقم (8 مكرراً) إلى المرسوم بالقانون رقم (69) لسنة 1980 بإصدار قانون معاشات ومكافآت التقاعد للعسكريين .

2 - الاقتراحات بقوانين في شأن منح معاشات استثنائية ومكافآت استحقاق للعسكريين المتقاعدين من ضباط الصف والأفراد وعددها (3) ، مهال أحدها بصفة الاستعجال .

يرجاء عرضه على المجلس الموقر لاتخاذ ما يراه مناسباً بصدده في ضوء ما تقضي به المادة (98) من اللائحة الداخلية .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

رئيس اللجنة

محمد حسين الدلال

## **الفصل التشريعي الخامس عشر**

### **دور الانعقاد العادي الأول**

#### **لجنة الشؤون التشريعية والقانونية**

##### **التقرير رقم (54)**

**التقرير (الرابع والخمسون) للجنة الشؤون التشريعية والقانونية**


**عن :**

**1 - الاقتراح بقانون بإضافة مادة جديدة برقم (8 مكرراً) إلى المرسوم بالقانون رقم (69) لسنة 1980 بإصدار قانون معاشات ومكافآت التقاعد للعسكريين .**

**2 - الاقتراحات بقوانين في شأن منح معاشات استثنائية ومكافآت استحقاق للعسكريين المتقاعدين من ضباط الصف والأفراد وعددها (3) ، محال أحدها بصفة الاستعجال .**

**إعداد : أ. / فاطمة سعود الشايح**

**مراجعة : أ. / عمر عبداللطيف العجيل**



مجلس الأمة  
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

State of Kuwait

-1-

الفصل التشريعي الخامس عشر  
دور الانعقاد العادي الأول

التاريخ : ١٤ جمادى الآخرة 1438هـ  
الموافق : ١٢ مارس 2017م

### التقرير الرابع والخمسون


#### للجنة الشؤون التشريعية والقانونية

##### عن

- 1- الاقتراح بقانون بإضافة مادة جديدة برقم (8 مكرراً) إلى المرسوم بالقانون رقم (69) لسنة 1980 بإصدار قانون معاشات ومكافآت التقاعد للعسكريين ، المقدم من السيد العضو/ نايف عبدالعزيز العجمي .
- 2- الاقتراح بقانون في شأن منح معاشات استثنائية ومكافآت استحقاق للعسكريين المتقاعدين من ضباط الصف والأفراد ، المقدم من السادة الأعضاء/ عسكر عويد العنزي ، فيصل محمد الكندري ، خليل إبراهيم الصالح ، صفاء عبدالرحمن الهاشم ، ناصر سعد الدوسري ، (الحال بصفة الاستعجال) .
- 3- الاقتراح بقانون في شأن منح معاشات استثنائية ومكافآت استحقاق للعسكريين المتقاعدين من ضباط الصف والأفراد ، المقدم من السيد العضو/ د. محمد هادي الحويلة .
- 4- الاقتراح بقانون في شأن منح معاشات استثنائية ومكافآت استحقاق للعسكريين المتقاعدين من ضباط الصف والأفراد ، المقدم من السيد العضو/ د. جمعان ظاهر الحريش .

#### الإحالة :

أحال السيد رئيس مجلس الأمة إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية الاقتراحات بقوانين المشار إليها الأول بتاريخ 2017/1/23 والثاني والثالث بتاريخ 2017/2/2 والرابع بتاريخ 2017/2/16 وذلك لبحثها ودراستها وتقديم تقرير بشأنها إلى المجلس .



مجلس الأمة  
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

دولة الكويت

-2-

### اجتماع اللجنة :

عقدت اللجنة لهذا الغرض اجتماعاً بتاريخ 2017/3/5 .

### موضوع الاقتراحات بقوانين :


### الاقتراح بقانون الأول :

ينص الاقتراح على إضافة مادة جديدة برقم (8 مكرراً) إلى المرسوم بالقانون رقم (69) لسنة 1980 المشار إليه تفيد استمرار صرف البدلات المستحقة عن الأوسمة والأنواط العسكرية التي حصل عليها الشخص أثناء خدمته العسكرية بالإضافة إلى ما يستحقه من معاش تقاعدي.

ويهدف الاقتراح بقانون - حسبما ورد بمذكرته الإيضاحية - إلى تكريم من حصلوا على هذه الأوسمة والأنواط عرفاناً بجميل صنعهم وتحفيز العسكريين والمدنيين الذين لا يزالون مستمرين في أداء واجباتهم الوظيفية.

### الاقتراحات بقوانين الثاني والثالث والرابع :

تتطابق الاقتراحات بقوانين الثاني والثالث والرابع من حيث الفكرة والنصوص حيث نصت جميعها في مادتها الأولى على منح معاش استثنائي لضباط الصف والأفراد العسكريين ممن تقاعد منهم بالجهات العسكرية الثلاث (الدفاع ، الداخلية ، الحرس الوطني) والإدارة العامة للإطفاء، كما نصت المادة الثانية من الاقتراحات بقوانين على منح المذكورين بالمادة الأولى مكافأة استحقاق بواقع راتب سنة ، وأشارت المادة الثالثة إلى أن تتحمل الخزانة العامة للدولة



مجلس الأمة  
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

State of Kuwait

-3-


دفع المعاشات الاستثنائية للمشمولين بأحكام هذا القانون ، على أن تقوم المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية بصرفها لمستحقيها . كما أشارت المادة الرابعة من الاقتراحات إلى تحمل الجهات العسكرية الثلاث (الدفاع، الداخلية، الحرس الوطني) والإدارة العامة للإطفاء دفع مكافأة الاستحقاق من ميزانيتها للمشمولين بأحكام هذا القانون.

**وتهدف الاقتراحات بقوانين - حسبما جاء بمذكراتها الإيضاحية - إلى إنصاف الشريحة المشار إليها من خلال منحهم المعاشات الاستثنائية ومكافآت الاستحقاق شأنهم شأن شريحة الضباط والقادة العسكريين المتقاعدين والذين تم منحهم هذه المميزات من خلال تشريعات قانونية وقرارات وزارية.**

### **عرض عمل اللجنة :**

### **الاقتراح بقانون الأول :**

بعد البحث والدراسة تبين للجنة أنه لا يشوب الاقتراح بقانون شبهة مخالفة أحكام الدستور، فالفكرة نبيلة وتتفق مع كون الأوسمة والأنواط تبقى في حوزة الشخص بعد تقاعده وتستمر بحوزة ورثته على سبيل التذكار وإن لم يكن لهم حق حملها كما نصت المادة رقم (8) من القانون رقم (17) لسنة 1962 في شأن الأوسمة والأنواط العسكرية:



مجلس الأمة  
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

State of Kuwait

-4-

مادة (8) :


" تبقى الأوسمة والأنواط وبراءتها في حوزة ورثة الممنوحة له على سبيل التذكار دون أن يكون لأحدهم حق حملها ."

ولأن الأوسمة والأنواط تمنح لمن تميز وتفانى في خدمة الوطن ، ترى اللجنة أنه من الملائم النص في القانون على استمرار صرف البدلات المستحقة عنها بالإضافة للمعاش التقاعدي.

### الاقتراحات بقوانين الثاني والثالث والرابع :

بعد البحث والدراسة رأت اللجنة أنه لا تشوب فكرة الاقتراحات بقوانين شبهة مخالفة أحكام الدستور، إلا أن اللجنة أبدت الملاحظات التالية :

1- بما أن الهدف هو مساواة ضباط الصف والأفراد العسكريين بغيرهم ممن يحمل رتب أعلى من حيث استحقاق المكافآت والمعاشات الاستثنائية ، وحيث أن المعاشات والمكافآت الاستثنائية تمنح بقرار من مجلس الوزراء وفقا للمادة (14) من المرسوم بالقانون رقم (69) لسنة 1980 بإصدار قانون معاشات ومكافآت التقاعد للعسكريين .



دولة الكويت

State of Kuwait

مجلس الأمة  
NATIONAL ASSEMBLY

-5-

مادة (14)

" يجوز لمجلس الوزراء أن يقرر ما يلي: 1- إضافة مدد إلى مدد الخدمة المحسوبة طبقاً لهذا القانون أو منح معاشات أو مكافآت استثنائية للمستفيدين أو أصحاب المعاشات أو المستحقين منهم " .

لذا رأت اللجنة أن تشمل الاقتراحات بقوانين محل الدراسة جميع الفئات لكي يكون تقرير المعاشات الاستثنائية والمكافآت لجميع الشرائح سواء الضباط والقادة العسكريين وضباط الصف والأفراد بنص القانون .

2- الاقتراحات بقوانين نصت بمادتها الأولى على منح معاش استثنائي دون تحديد المبلغ لذا ترى اللجنة أن يتم تحديد المبلغ بنص المادة .

رأي اللجنة (التصويت) :

بعد المناقشة وتبادل الآراء انتهت اللجنة إلى **الموافقة** بإجماع آراء الحاضرين من أعضائها على جميع الاقتراحات بقوانين مع الأخذ بالملاحظات السالف بيانها .





State of Kuwait

١٥٥٤١٧

دولة الكويت

٢٣ يناير ٢٠١٧

المحترم

السيد/ رئيس مجلس الأمة

تحية طيبة وبعد،،،

أتقدم بالاقتراح بقانون المرفق بإضافة مادة جديدة برقم (٨ مكرراً) إلى المرسوم بالقانون رقم (٦٩) لسنة ١٩٨٠ بإصدار قانون معاشات ومكافآت التقاعد للعسكريين، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر.


مع خالص التحيّة،،،

مقدم الاقتراح

نايف عبدالعزيز العجمي

نايف عبد العزيز المرزاس  
عضو مجلس الأمة

يحال إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية  
ويوزع على الأعضاء



مجلس الأمة  
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

دولة الكويت

## اقتراح بقانون

بإضافة مادة جديدة برقم (٨ مكرراً)

إلى المرسوم بالقانون رقم (٦٩) لسنة ١٩٨٠ بإصدار

قانون معاشات ومكافآت التقاعد للعسكريين

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون رقم (١٧) لسنة ١٩٦٢ في شأن الأوسمة والأنواط العسكرية والقوانين المعدلة له،
- وعلى القانون رقم (٢٠) لسنة ١٩٧٤ بشأن إنشاء قلادة مبارك الكبير ووسام الكويت،
- وعلى المرسوم بالقانون رقم (٦٩) لسنة ١٩٨٠ بإصدار قانون معاشات ومكافآت التقاعد للعسكريين والقوانين المعدلة له،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

### (مادة أولى)

تضاف إلى المرسوم بالقانون رقم (٦٩) لسنة ١٩٨٠ المشار إليه مادة جديدة برقم (٨ مكرراً) بالنص الآتي :

" يحتفظ المستفيد بحقه في استمرار صرف البدلات المستحقة عن الأوسمة والأنواط العسكرية التي حصل عليها أثناء خدمته العسكرية، بالإضافة إلى ما يستحقه من معاش تقاعدي "


### (مادة ثانية)

يلغى كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون.

### (مادة ثالثة)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون.

أمير دولة الكويت  
صباح الأحمد الصباح



مجلس الأمة  
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

دولة الكويت

## المذكرة الإيضاحية

### للاقتراح بقانون

### بإضافة مادة جديدة برقم (٨ مكرراً)

### إلى المرسوم بالقانون رقم (٦٩) لسنة ١٩٨٠ بإصدار

### قانون معاشات ومكافآت التقاعد للعسكريين


نصت المادة (٧٦) من دستور دولة الكويت على أن "يمنح الأمير أوسمة الشرف وفقاً للقانون" وذلك لتكريم أبناء الكويت ممن يقدمون خدمات جليلة للبلاد أو إلى الإنسانية بشكل عام. لذا تواترت القوانين المنشئة للأوسمة والأنواط العسكرية والمدنية والمجددة لأشكالها وشروط استحقاقها.

ولأن الأوسمة والأنواط العسكرية لا تمنح إلا لمن تميز من العسكريين والمدنيين بالشجاعة والإخلاص والتفاني بتقديم الخدمات الجليلة والقيام بالأعمال الجديرة بالاعتبار لصالح الدفاع عن الوطن والذود عن أمنه من خلال المشاركة في المهام الدفاعية والأمنية.

ولعظيم أثر هذه الأوسمة والأنواط في تكريم من منحت له ولأفراد أسرته، نص القانون على بقاء القلائد والأوسمة والأنواط وبراءاتها في حوزة ورثة الممنوحة له على سبيل التذكار.

وتتولى الدولة صرف بدلات مالية عن الأوسمة والأنواط التي تمنح للعسكريين طوال مدة خدمتهم العسكرية نظراً لأهميتها في دفعهم إلى تأدية مهامهم الدفاعية والأمنية بشجاعة وبساله تفوق حجم المخاطر التي تواجههم، وتدفعهم إلى تقديم أرواحهم دفاعاً عن تراب الوطن وحمائته من كل خطر يحدق به، إلا أن البدلات التي تصرف عن الأوسمة والأنواط يتوقف صرفها بمجرد انتهاء خدمة العسكري ولا تدخل ضمن حساب معاشه التقاعدي.

لذلك جاء هذا الاقتراح بقانون ليلزم الدولة بان تستمر بصرف البدلات المستحقة عن الأوسمة والأنواط التي تمنح للعسكريين والمدنيين بعد إحالتهم إلى التقاعد بالإضافة إلى ما يستحقونه من




مجلس الأمة  
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

دولة الكويت

معاش تقاعدي، عرفاناً من الدولة بجميل ضنيحهم وتحفيزاً للعسكريين والمدنيين الذي لا يزالون  
مستمرين في أداء واجباتهم الوظيفية.

بموجب المادة الأولى من الاقتراح المقدم، تضاف مادة جديدة برقم (٨ مكرراً) إلى القانون رقم  
(٦٩) لسنة ١٩٨٠ بإصدار قانون معاشات ومكافآت التقاعد للعسكريين، وتنص المادة على  
استمرار صرف البدلات المستحقة عن الأوسمة والأنواط بالإضافة إلى المعاش التقاعدي.



مجلس الأمة  
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

دولة الكويت

٢ فبراير ٢٠١٧

المحترم

السيد/ رئيس مجلس الأمة

تحية طيبة وبعد،،

نتقدم بالاقتراح بقانون المرفق في شأن منح معاشات استثنائية ومكافآت استحقاق للعسكريين المتقاعدين من ضباط الصف والأفراد، مشفوعاً بمنكرته الإيضاحية، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر، مع إعطائه صفة الاستعجال.

مع خالص التحية،،

مقدمو الاقتراح

نيسل محمد الكبيسي  
صفاء عبدالرحمن الهاشمي

عسكر موييد الدهسري  
خليل إبراهيم الصالح

ناصر سعد الدهسري

يحال إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية  
مع إعطائه صفة الاستعجال  
ويوزع على الأعضاء

**اقتراح بقانون**  
**في شأن منح معاشات استثنائية**  
**ومكافآت استحقاق للعسكريين المتقاعدين من ضباط الصف والأفراد**

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى المرسوم بالقانون رقم (٢) لسنة ١٩٦٧ بإنشاء الحرس الوطني،
- وعلى القانون رقم (٣٢) لسنة ١٩٦٧ بشأن الجيش والقوانين المعدلة له،
- وعلى القانون رقم (٢٣) لسنة ١٩٦٨ بشأن نظام قوة الشرطة والقوانين المعدلة له،
- وعلى الأمر الأميري بالقانون رقم (٦١) لسنة ١٩٧٦ بإصدار قانون التأمينات الاجتماعية والقوانين المعدلة له،
- وعلى المرسوم بالقانون رقم (٦٩) لسنة ١٩٨٠ بإصدار قانون معاشات ومكافآت التقاعد للعسكريين والقوانين المعدلة له،
- وعلى القانون رقم (٣٦) لسنة ١٩٨٢ بشأن رجال الإطفاء والقوانين المعدلة له،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه:

**(مادة أولى)**


يمنح معاشاً استثنائياً لضباط الصف والأفراد العسكريين ممن تقاعد منهم بالجهات العسكرية الثلاث (الدفاع، الداخلية، الحرس الوطني) والإدارة العامة للإطفاء.

**(مادة ثانية)**

يمنح المذكورون في المادة (الأولى) من هذا القانون مكافأة استحقاق بواقع راتب سنة.

**(مادة ثالثة)**

تتحمل الخزانة العامة للدولة دفع المعاشات الاستثنائية للمشمولين بأحكام هذا القانون، على أن تقوم المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية بصرفها لمستحقيها.



مجلس الأمة  
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

State of Kuwait

**(مادة رابعة)**


تتحمل الجهات العسكرية الثلاث (الدفاع ، الداخلية ، الحرس الوطني) والإدارة العامة للإطفاء دفع مكافأة الاستحقاق من ميزانيتها للمشمولين بأحكام هذا القانون.

**(مادة خامسة)**

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون.

**أمير دولة الكويت**

**صباح الأحمد الصباح**



دولة الكويت

State of Kuwait

مجلس الأمة  
NATIONAL ASSEMBLY

## المذكرة الإيضاحية

### لاقترح بقانون


### في شأن منح معاشات استثنائية

### ومكافآت استحقاق للعسكريين المتقاعدين من ضباط الصف والأفراد

من الملاحظ في التشريعات القانونية والقرارات الوزارية التي صدرت بشأن منح المعاشات الاستثنائية ومكافآت الاستحقاق أنها ركزت على شريحة الضباط والقادة العسكريين المتقاعدين في الجهات العسكرية الثلاث (الدفاع، الداخلية، الحرس الوطني) والإدارة العامة للإطفاء وتجاهلت شريحة مهمة من المتقاعدين وهم ضباط الصف والأفراد العسكريين الذين أفنوا حياتهم في العمل العسكري.

ورغم ما قدمه ضباط الصف والأفراد العسكريين المتقاعدين من تضحيات في الدفاع عن أراضي الكويت وحماية حدودها وحفظ الأمن الداخلي إلا أن رواتبهم التقاعدية لا زالت قليلة وضعيفة ولم تطرأ عليها الزيادة المناسبة، رغم خدمتهم الطويلة، ومعاشاتهم التقاعدية الحالية ضئيلة ولا تعينهم على مواجهة ارتفاع الأسعار وغلاء المعيشة ولا تفي بالمتطلبات المعيشية ولا تسائر الزيادات للمطرودة والمتسارعة لتكاليف وأعباء الحياة. لذا نتقدم بهذا الاقتراح بقانون لإنصاف هؤلاء العسكريين ومعاملتهم بذات معاملة الضباط.

وتص الاقتراح بقانون في المادة (الأولى) منه على منح معاش استثنائي لضباط الصف والأفراد العسكريين ممن تقاعد منهم بالجهات العسكرية الثلاث (الدفاع، الداخلية، الحرس الوطني) والإدارة العامة للإطفاء، ونصت المادة (الثانية) على منح المذكورين بالمادة (الأولى) من هذا القانون مكافأة استحقاق بواقع راتب سنة، ونصت المادة (الثالثة) على أن تتحمل الخزنة العامة للدولة دفع المعاشات الاستثنائية للمشمولين بأحكام هذا القانون، على أن تقوم المؤسسة العامة للتأمينات بصرفها لمستحقيها، وألزمت المادة (الرابعة) الجهات العسكرية الثلاث (الدفاع، الداخلية، الحرس الوطني) والإدارة العامة للإطفاء بدفع مكافأة الاستحقاق من ميزانيتها للمشمولين بأحكام هذا القانون.



مجلس الأمة  
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

١٥٩ - ١٦٤ / ٢٠١٢

دولة الكويت

٢ صفر ٢٠١٢

المحترم

السيد/ رئيس مجلس الأمة

تحيية طيبة وبعد ،،،

أتقدم بالاقترح بقانون المرفق في شأن منح معاشات استثنائية ومكافآت  
استحقاق للعسكريين المتقاعدين من ضباط الصف والأفراد، مشفوعاً بمذكرته  
الإيضاحية، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر.  
مع خالص التحية ،،،

مقدم الاقتراح

د. محمد هادي الحويلة

يحال إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية  
ويوزع على الأعضاء

عبدالله  
٢٠١٧/١٢/١٥

## اقتراح بقانون

### في شأن منح معاشات استثنائية ومكافآت

### استحقاق للعسكريين المتقاعدين من ضباط الصف والأفراد

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى المرسوم بقانون رقم (٢) لسنة ١٩٦٧ بإنشاء الحرس الوطني،
- وعلى القانون رقم (٣٢) لسنة ١٩٦٧ بشأن الجيش والقوانين المعدلة له،
- وعلى القانون رقم (٢٣) لسنة ١٩٦٨ بشأن نظام قوة الشرطة والقوانين المعدلة له،
- وعلى الأمر الأميري بالقانون رقم (٦١) لسنة ١٩٧٦ بإصدار قانون التأمينات الاجتماعية والقوانين المعدلة له،
- وعلى المرسوم بقانون رقم (٦٩) لسنة ١٩٨٠ بإصدار قانون معاشات ومكافآت التقاعد للعسكريين والقوانين المعدلة له،
- وعلى القانون رقم (٣٦) لسنة ١٩٨٢ بشأن رجال الإطفاء والقوانين المعدلة له،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصبه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

#### (مادة أولى)


يمنح معاشاً استثنائياً لضباط الصف والأفراد العسكريون ممن تقاعد منهم بالجهات العسكرية الثلاث (الدفاع، للداخلية، الحرس الوطني) والإدارة العامة للإطفاء.

#### (مادة ثانية)

يمنح المذكورون بالمادة الأولى من هذا القانون مكافأة استحقاق بواقع راتب سنة.

#### (مادة ثالثة)

تتحمل الخزانة العامة للدولة دفع المعاشات الاستثنائية للمشمولين بأحكام هذا القانون، على أن تقوم المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية بصرفها لمستحقيها.



مجلس الأمة  
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

State of Kuwait


(مادة رابعة)

تتحمل الجهات العسكرية الثلاث (الدفاع، الداخلية، الحرس الوطني) والإدارة العامة للإطفاء دفع مكافأة الاستحقاق من ميزانيتها للمشمولين بأحكام هذا القانون.

(مادة خامسة)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون.

أمير دولة الكويت  
صباح الأحمد الصباح



دولة الكويت

State of Kuwait

مجلس الأمة  
NATIONAL ASSEMBLY

## المذكرة الإيضاحية


### لاقتراح بقانون

### في شأن منح معاشات استثنائية ومكافآت

### استحقاق العسكريين المتقاعدين من ضباط الصف والأفراد

من الملاحظ في التشريعات القانونية والقرارات الوزارية التي صدرت بشأن منح المعاشات الاستثنائية ومكافآت الاستحقاق أنها ركزت على شريحة الضباط والقادة العسكريين المتقاعدين في الجهات العسكرية الثلاث (الدفاع، الداخلية، الحرس الوطني) والإدارة العامة للإطفاء وتجاهلت شريحة مهمة من المتقاعدين وهم ضباط الصف والأفراد العسكريون الذين أفنوا حياتهم في العمل العسكري ورغم ما قدمه ضباط الصف والأفراد العسكريين المتقاعدون من دفاع عن أراضي الكويت وحماية حدودها وحفظ الأمن الداخلي إلا أن رواتبهم التقاعدية لا زالت قليلة وضعيفة ولم تطرأ عليها الزيادة المناسبة، بعد خدمتهم الطويلة، ومعاشاتهم التقاعدية الحالية ضئيلة ولا تعينهم على مواجهة ارتفاع الأسعار وغلاء المعيشة ولا تفي بالمتطلبات المعيشية ولا تسير الزيادات المطردة والمتسارعة لتكاليف وأعباء الحياة.

إن الهدف من هذا الاقتراح بقانون أن يأتي انصافاً لضباط الصف والأفراد العسكريين المتقاعدين وتحقيقاً للمصلحة العامة والعدالة الاجتماعية ورفعاً للظلم والضرر الذي وقع عليهم وعلى أسرهم. ومن خلال متابعة أوضاع العسكريين ممن انتهت خدمتهم في الجهات العسكرية (الجيش الداخلية الحرس الوطني) وكذلك رجال الإطفاء في الإدارة العامة للإطفاء قبل صدور قرار مجلس الوزراء رقم (٢٠٠٨/٤٩٥) الصادر بتاريخ ٢٨/٤/٢٠٠٨ بشأن منح معاش استثنائي وزيادة مكافأة الاستحقاق، وتوضح قلة المعاش التقاعدي الذي خرج به هؤلاء المتقاعدين بعد خدمتهم الطويلة، حيث تم منحهم معاشات تقاعديه لا تفي بالمتطلبات المعيشية ولا تسير الزيادات المطردة والمتسارعة لتكاليف وأعباء الحياة




مجلس الأمة  
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

State of Kuwait

لذا نص الاقتراح بقانون المقدم في مادته الأولى على منح معاش استثنائي لضباط الصف والأفراد العسكريين ممن تقاعد منهم بالجهات العسكرية الثلاث (الدفاع، الداخلية، الحرس الوطني) والإدارة العامة للإطفاء، كما نصت المادة الثانية على منح المذكورين بالمادة الأولى من هذا القانون مكافأة استحقاق بواقع راتب سنة، وأشارت المادة الثالثة إلى أن تتحمل الخزنة العامة للدولة دفع المعاشات الاستثنائية للمشمولين بأحكام هذا القانون؛ على أن تقوم المؤسسة العامة للتأمينات بصرفها لمستحقيها، وألزمت المادة الرابعة الجهات العسكرية الثلاث (الدفاع، الداخلية، الحرس الوطني) والإدارة العامة للإطفاء بدفع مكافأة الاستحقاق من ميزانيتها للمشمولين بأحكام هذا القانون.



مجلس الأمة  
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

٢٠١٧ م ١٢

دولة الكويت

١٢ فبراير ٢٠١٧

المحترم

السيد / رئيس مجلس الأمة

تحية طيبة وبعد ،،

أتقدم بالاقتراح بقانون المرفق في شأن منح معاشات استثنائية ومكافآت استحقاق  
للسكريين المتقاعدين من ضباط الصف والأفراد، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية،  
برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر.

مع خالص التحية ،،

مقدم الاقتراح

د. جوهان فلاح العريش

يصادق على لجنة الشؤون التشريعية والقانونية  
ويوزع على الأعضاء

عبدالله  
٢٠١٧/٢/١٢

## اقتراح بقانون

### في شأن منح معاشات استثنائية

### ومكافآت استحقاق للعسكريين المتقاعدين من ضباط الصف والأفراد

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى المرسوم بقانون رقم (٢) لسنة ١٩٦٧ بإنشاء الحرس الوطني والمعدل بالقانون رقم (١٨) لسنة ١٩٩٦ في شأن زيادة القدرة الاستيعابية للحرس الوطني،
- وعلى القانون رقم (٣٢) لسنة ١٩٦٧ في شأن الجيش والقوانين المعدلة له،
- وعلى القانون رقم (٢٣) لسنة ١٩٦٨ بشأن نظام قوة الشرطة والقوانين المعدلة له،
- وعلى الأمر الأميري بالقانون رقم (٦١) لسنة ١٩٧٦ بإصدار قانون التأمينات الاجتماعية والقوانين المعدلة له،
- وعلى المرسوم بالقانون رقم (٦٩) لسنة ١٩٨٠ بإصدار قانون معاشات ومكافآت التقاعد للعسكريين والقوانين المعدلة له،
- وعلى القانون رقم (٣٦) لسنة ١٩٨٢ في شأن رجال الإطفاء والقوانين المعدلة له،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه:

#### (مادة أولى)


يمنح ضباط الصف والأفراد العسكريين معاشاً استثنائياً ممن تقاعد منهم بالجهات العسكرية الثلاث (الدفاع، الداخلية، الحرس الوطني) والإدارة العامة للإطفاء.

#### (مادة ثانية)

يمنح المذكورون في المادة (الأولى) من هذا القانون مكافأة استحقاق بواقع راتب سنة.

#### (مادة ثالثة)

تتحمل الخزنة العامة للدولة دفع المعاشات الاستثنائية للمشمولين بأحكام هذا القانون، على أن تقوم المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية بصرفها لمستحقيها.



مجلس الأمة  
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

دولة الكويت

(مادة رابعة)


تتحمل الجهات العسكرية الثلاث (الدفاع ، الداخلية ، الحرس الوطني) والإدارة العامة للإطفاء دفع مكافأة الاستحقاق من ميزانيتها للمشمولين بأحكام هذا القانون:

(مادة خامسة)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون.

أمير دولة الكويت

صباح الأحمد الصباح



State of Kuwait

مجلس الأمة  
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

## المذكرة الإيضاحية

### للاقتراح بقانون

### في شأن منح معاشات استثنائية

### ومكافآت استحقاق للعسكريين المتقاعدين من ضباط الصف والأفراد

من الملاحظ في التشريعات القانونية والقرارات الوزارية التي صدرت بشأن منح المعاشات الاستثنائية ومكافآت الاستحقاق أنها ركزت على شريحة الضباط والقادة العسكريين المتقاعدين في الجهات العسكرية الثلاث (الدفاع، الداخلية، الحرس الوطني) والإدارة العامة للإطفاء وتجاهلت شريحة مهمة من المتقاعدين وهم ضباط الصف والأفراد العسكريين الذين أفنوا حياتهم في العمل العسكري.

ورغم ما قدمه ضباط الصف والأفراد العسكريين المتقاعدين من تضحيات في الدفاع عن أراضي الكويت وحماية حدودها وحفظ الأمن الداخلي إلا أن رواتبهم التقاعدية لا زالت قليلة وضعيفة ولم تطرأ عليها الزيادة المناسبة، رغم خدمتهم الطويلة، ومعاشاتهم التقاعدية الحالية ضئيلة ولا تعينهم على مواجهة ارتفاع الأسعار وغلاء المعيشة ولا تفي بالمتطلبات المعيشية ولا تساهل الزيادة المطردة والمتسارعة لتكاليف وأعباء الحياة.

لذا أتقدم بهذا الاقتراح بقانون لإنصاف هؤلاء العسكريين ومعاملتهم بذات معاملة الضباط. ونص الاقتراح بقانون في المادة (الأولى) منه على منح معاش استثنائي لضباط الصف والأفراد العسكريين ممن تقاعد منهم بالجهات العسكرية الثلاث (الدفاع، الداخلية، الحرس الوطني) والإدارة العامة للإطفاء، ونصت المادة (الثانية) على منح المذكورين بالمادة (الأولى) من هذا القانون مكافأة استحقاق بواقع راتب سنة، ونصت المادة (الثالثة) على أن تتحمل الخزينة العامة للدولة دفع المعاشات الاستثنائية للمشمولين بأحكام هذا القانون، على أن تقوم المؤسسة العامة للتأمينات بصرفها لمستحقيها، وألزمت المادة (الرابعة) الجهات العسكرية الثلاث (الدفاع، الداخلية، الحرس الوطني) والإدارة العامة للإطفاء بدفع مكافأة الاستحقاق من ميزانيتها للمشمولين بأحكام هذا القانون.

## الاقترح بقانون الرابع

الفصل التشريعي الخامس عشر

دور الإنعقاد العادي الأول

بجاءك لجنة الشؤون المالية والاقتصادية  
ويذكر في جدول أعمال الجلسة القادمة

المحترم

٢٠١٧/٣/١٣

لجنة الشؤون التشريعية والقانونية

التاريخ: جمادى الآخرة ١٤٣٨ هـ

الموافق: ٢٠ مارس ٢٠١٧ م

الأخ الفاضل / رئيس مجلس الأمة

تحية طيبة وبعد ،

نود إبلاغكم بأنه قد أحيل إلى اللجنة بتاريخ ٢٠١٧/٣/١٣ الاقتراح بقانون في شأن منح معاشات استثنائية ومكافآت استحقاق للعسكريين المتقاعدين من ضباط الصف والأفراد ، المقدم من السادة الأعضاء / عبدالله فهاد العنزي ، ثامر سعد الظفيري ، مبارك هيف الحجرف ، شعيب شباب المويزري ، نايف عبدالعزيز العجمي (محال بصفة الاستعجال) .

ولما كان قد سبق للجنة أن قدمت تقريرها رقم ( ٥٤ ) بتاريخ ٢٠١٧/٣/١٢ بموضوع مرتبط مع هذا الاقتراح بقانون معروض على لجنة الشؤون المالية والاقتصادية ، لذلك نرى إحالة الاقتراح لهذه اللجنة للإرتباط طبقاً لنص المادة (٩٩) من اللائحة الداخلية لمجلس الأمة .

مع خالص التحية

رئيس اللجنة

محمد حسين الدلال

يعرض على اللجنة

المرفقات :

- نسخة من الاقتراح بقانون

State of Kuwait



٣٤٢٠٤١٤-٣  
دولة الكويت  
١٢ مارس ٢٠١٧

المحترم

السيد/ رئيس مجلس الأمة

تحية طيبة وبعد،،،

أتقدم بالاقترح بقانون المرفق في شأن منح معاشات استثنائية ومكافآت استحقاق للعسكريين المتقاعدين من ضباط الصف والأفراد، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر، مع إعطائه صفة الاستعجال.

مع خالص التحية،،،

مقدمو الاقتراح

ثامر سعد الظفيري

عبد الله فهاد العنزي

شعيب شباب المويزي

مبارك هيف الجرف

نايف عبد العزيز العجمي

يحال لدى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية  
ويوزع على الأعضاء  
مع إعطائه صفة الاستعجال

## اقتراح بقانون

### في شأن منح معاشات استثنائية ومكافآت استحقاق للعسكريين المتقاعدين من ضباط الصف والأفراد

- بعد الاطلاع على الدستور،
  - وعلى المرسوم بقانون رقم (٢) لسنة ١٩٦٧ بإنشاء الحرس الوطني والقوانين المعدلة له،
  - وعلى القانون رقم (٣٢) لسنة ١٩٦٧ في شأن الجيش والقوانين المعدلة له،
  - وعلى القانون رقم (٢٣) لسنة ١٩٦٨ بشأن نظام قوة الشرطة والقوانين المعدلة له،
  - وعلى الأمر الأميري بالقانون رقم (٦١) لسنة ١٩٧٦ بإصدار قانون التأمينات الاجتماعية والقوانين المعدلة له،
  - وعلى المرسوم بقانون رقم (٦٩) لسنة ١٩٨٠ بإصدار قانون معاشات ومكافآت التقاعد للعسكريين والقوانين المعدلة له،
  - وعلى القانون رقم (٣٦) لسنة ١٩٨٢ بشأن رجال الإطفاء والقوانين المعدلة له،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه:

#### (مادة أولى)

"يمنح معاش استثنائي لضباط الصف والأفراد العسكريين المتقاعدين من الجهات العسكرية الثلاث (الدفاع، الداخلية، الحرس الوطني) والإدارة العامة للإطفاء بقيمة (٣٠٠ دينار) شهرياً لمن أمضوا (٢٥) سنة في الخدمة، وبقيمة (٢٥٠ ديناراً) شهرياً لمن أمضوا (٢٠) سنة في الخدمة".

#### (مادة ثانية)

يمنح المذكورون بالمادة الأولى من هذا القانون مكافأة استحقاق بواقع راتب سنة.

**(مادة ثالثة)**

تتحمل الخزانة العامة للدولة دفع المعاشات الاستثنائية للمشمولين بأحكام هذا القانون على أن تقوم المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية بصرفها لمستحقيها.


**(مادة رابعة)**

تتحمل الجهات العسكرية الثلاث (الدفاع، الداخلية، الحرس الوطني) والإدارة العامة للإطفاء دفع مكافأة الاستحقاق من ميزاتياتها للمشمولين بأحكام هذا القانون.

**(مادة خامسة)**

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون.

**أمير دولة الكويت**  
**صباح الأحمد الصباح**



State of Kuwait

مجلس الأمة  
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

## المذكرة الإيضاحية

### لاقتراح بقانون في شأن منح معاشات استثنائية ومكافآت

### استحقاق للعسكريين المتقاعدين من ضباط الصف والأفراد

لوحظ في التشريعات القانونية والقرارات الوزارية التي صدرت بشأن منح المعاشات الاستثنائية ومكافآت الاستحقاق أنها ركزت على شريحة الضباط والقادة العسكريين المتقاعدين في الجهات العسكرية الثلاث (الدفاع، الداخلية، الحرس الوطني) والإدارة العامة للإطفاء وتجاهلت شريحة مهمة من المتقاعدين وهم ضباط الصف والأفراد العسكريين الذين أفنوا حياتهم في العمل العسكري وكان لهم دور ملموس في الدفاع عن البلاد وقت الغزو الغاشم وفي حرب تحرير الكويت عام ١٩٩١ وفي حرب تحرير العراق في العام ٢٠٠٣.

ورغم ما قام به ضباط الصف والأفراد العسكريون المتقاعدون ورجال الإطفاء من دفاع عن أرض الكويت وحماية حدودها وحفظ الأمن الداخلي إلا أن معاشاتهم التقاعدية لا زالت قليلة وضعيفة ولم تطرأ عليها الزيادة المناسبة، بعد خدمتهم الطويلة، كما أنها لا تعينهم على مواجهة ارتفاع الأسعار وغلاء المعيشة ولا تفي بالمتطلبات المعيشية ولا تسير الزيادات المطردة لتكاليف وأعباء الحياة.

ومن أجل ذلك أعد هذا الاقتراح بالقانون لمنح معاشات استثنائية ومكافآت للعسكريين المتقاعدين من ضباط الصف والأفراد في الجهات العسكرية الثلاث (الدفاع، الداخلية، الحرس الوطني) والإدارة العامة للإطفاء لإنصاف هذه الفئة تحقيقاً للمصلحة العامة والعدالة الاجتماعية ورفعاً للظلم والضرر الذي وقع عليهم وعلى أسرهم.

ونص الاقتراح بقانون في المادة الأولى منه على منح معاش استثنائي لضباط الصف والأفراد العسكريين ممن تقاعد منهم بالجهات العسكرية الثلاث (الدفاع، الداخلية، الحرس الوطني) والإدارة العامة للإطفاء، وذلك بقيمة (٣٠٠ دينار) لمن أمضوا ٢٥ سنة في الخدمة، وبقيمة (٢٥٠ ديناراً) شهرياً لمن أمضوا ٢٠ سنة في الخدمة.



State of Kuwait

دولة الكويت

ونص في المادة الثانية على منح المذكورين بالمادة الأولى منه هذا القانون مكافأة استحقاق بواقع راتب سنة، وأشارت المادة الثالثة إلى أنه تتحمل الخزانة العامة للدولة دفع المعاشات الاستثنائية للمشمولين بأحكام هذا القانون، على أن تقوم المؤسسة العامة للتأمينات بصرفها لمستحقيها، وأوضحت المادة الرابعة بأن تتحمل الجهات العسكرية الثلاث (الدفاع، الداخلية، الحرس الوطني) والإدارة العامة للإطفاء دفع مكافأة الاستحقاق من ميزانيتها للمشمولين بأحكام هذا القانون.